

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٨ لسنة ٢٠٢٠

بشأن الموافقة على الاتفاق بين حكومة جمهورية مصر العربية
وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن التعاون المالي لعام ٢٠١٧
والموقع في برلين بتاريخ ٢٠١٩/١١/١٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الاتفاق بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية
بشأن التعاون المالي لعام ٢٠١٧ ، والموقع في برلين بتاريخ ٢٠١٩/١١/١٩ ،
وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٤١هـ

(الموافق ٢ فبراير سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسي

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢٣ فبراير سنة ٢٠٢٠ م) .

اتفاق

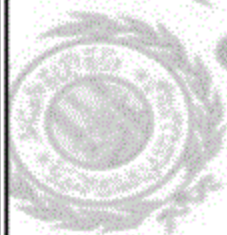
بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية

بشأن

التعاون المالي

لعام ٢٠١٧



إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية

انطلاقاً من روح العلاقات الودية القائمة بين جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية ،
ورغبة فى توطيد وتعزيز هذه العلاقات الودية من خلال التعاون المالى المبنى على روح المشاركة ،
وإدراكاً بأن الحفاظ على هذه العلاقات يشكل أساساً لهذا الاتفاق ،
وعزماً على المساهمة فى التنمية الاجتماعية والاقتصادية فى جمهورية مصر العربية ،
وبالإشارة إلى المذكرة الشفوية فى ٢٠١٧/٧٠٢ المؤرخة فى ١٢ ديسمبر ٢٠١٧ والمرسلة من سفارة جمهورية ألمانيا الاتحادية فى القاهرة إلى وزارة الاستثمار والتعاون الدولى فى جمهورية مصر العربية بشأن الالتزامات المالية الخاصة بالتعاون الفنى والمالى ،
قد اتفقتا على ما يلى :

(المادة الاولى)

(١) تمكّن حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية حكومة جمهورية مصر العربية
أو أى جهات مستلمة أخرى تشترك الحكومتان فى اختيارها من الحصول من بنك التعمير
الألماني (KfW) على المبالغ التالية :

- ١ - قرض بقيمة إجمالية تبلغ ٩٠.٠٠٠.٠٠٠ يورو (تسعة ملايين يورو)
للمشروع "برنامج كفاءة الطاقة II" .
على أن تثبت الدراسة جدوى دعم هذا المشروع .
إن الشروط المقدمة من حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية إلى حكومة جمهورية
مصر العربية بالنسبة للقرض المذكور أعلاه هى كالتالى :
مدة القرض ثلاثون سنة (منها فترة سماح مقدارها عشر سنوات) ،
الفائدة السنوية اثنان بالمائة .

٢ - مساهمة مالية تبلغ قيمتها ١٢.٥٠٠.٠٠٠ يورو (اثنى عشر مليون وخمسمائة ألف يورو) لصالح مشروع "إعادة تأهيل المدارس المهنية II" شريطة أن تظهر الدراسة جدوى دعم هذا المشروع ويتم التأكد من أنه - كإجراء يخدم تحسين وضع المرأة فى المجتمع أو إجراء للمساعدة الذاتية فى مكافحة الفقر أو كصندوق ضمان ائتمان للمؤسسات الصغرى والمتوسطة أو كمشروع للبنية الأساسية الاجتماعية أو لحماية البيئة - يستجيب للشروط الخاصة المبررة للدعم بواسطة مساهمة مالية .

(٢) تطبق أحكام هذا الاتفاق إذا مكنت حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية حكومة جمهورية مصر العربية فى وقت لاحق من الحصول من بنك التعمير الألمانى (KfW) على قروض أو مساهمات مالية أخرى لتحضير المشروعات المذكورين فى الفقرة (١) أعلاه أو على مساهمات مالية أخرى لإجراءات مصاحبة ضرورية لتنفيذ ودعم المشروعات المذكورين فى الفقرة (١) أعلاه .

(المادة الثانية)

١ - تحكم استخدام المبالغ المشار إليها فى الفقرة (١) من المادة الأولى بهذا الاتفاق وشروط منحها وكذلك الإجراءات الواجب اتباعها لترسية العطاءات نصوص الاتفاقات التى تبرم بين بنك التعمير الألمانى (KfW) ومستلمى القروض والمساهمات المالية ، وتكون هذه الاتفاقات خاضعة للقوانين واللوائح المعمول بها فى جمهورية ألمانيا الاتحادية .

٢ - يتم إلغاء الموافقة على منح المبالغ الواردة فى الفقرة (١) من المادة الأولى أعلاه بهذا الاتفاق إذا لم يتم إبرام اتفاقات الإقراض والتمويل المتعلقة به فى غضون أربع سنوات بعد سنة الموافقة عليه ، وسيكون ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ هو آخر موعد بالنسبة لهذه المبالغ .

٣ - تضمن حكومة جمهورية مصر العربية ، ما لم تكن هى الجهة المقترضة ، كافة المبالغ المستحقة لبنك التعمير الألمانى (KfW) باليورو وفاءً لالتزامات المقترضين بموجب الاتفاقات التى يتم إبرامها وفقاً للفقرة (١) أعلاه .

٤ - تضمن حكومة جمهورية مصر العربية ، ما لم تكن هى الجهة المستلمة للمساهمات المالية ، الوفاء بتسديد المبالغ المستحقة لبنك التعمير الألمانى (KfW) التى قد تنشأ بناء على اتفاقات التمويل التى يتم إبرامها بموجب الفقرة (١) أعلاه .

(المادة الثالثة)

تعفى حكومة جمهورية مصر العربية بنك التعمير الألمانى (KfW) من أية ضرائب مباشرة مفروضة فى جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بإبرام وتنفيذ الاتفاقات المشار إليها فى الفقرة (١) من المادة الثانية أعلاه بهذا الاتفاق . وتتحمل حكومة جمهورية مصر العربية ضريبة القيمة المضافة والضريبة الجمركية وضرائب مشابهة غير مباشرة يتم فرضها . كذلك تتحمل حكومة جمهورية مصر العربية الضرائب الاستهلاكية الخاصة المفروضة . بالإضافة إلى ذلك تعفى حكومة جمهورية مصر العربية بنك التعمير الألمانى (KfW) من الرسوم والأعباء العامة الأخرى .

(المادة الرابعة)

تترك حكومة جمهورية مصر العربية للركاب والموردين حرية اختيار مؤسسات النقل البرى أو البحرى أو الجوى لنقل الأشخاص والبضائع الناتج عن منح القروض والمساهمات المالية ولا تتخذ أية إجراءات من شأنها أن تستثنى أو تعرقل الاشتراك المتكافئ لمؤسسات النقل التى يوجد مقر عملها فى جمهورية ألمانيا الاتحادية كما تمنح عند اللزوم التراخيص الضرورية لمشاركة مؤسسات النقل هذه .

(المادة الخامسة)

١ - يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ بمجرد قيام حكومة جمهورية مصر العربية بإخطار حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بأنه قد تم استيفاء الإجراءات الدستورية الوطنية وغيرها من الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ . ويكون تاريخ دخول الاتفاق حيز النفاذ هو تاريخ استلام الإخطار .

- ٢ - تقوم حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية باتخاذ اللازم على وجه السرعة نحو تسجيل هذا الاتفاق لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة وفقاً لأحكام المادة (١٠٢) من ميثاق الأمم المتحدة بعد دخول هذا الاتفاق حيز النفاذ . ويتم إخطار الطرف المتعاقد الآخر بإتمام عملية التسجيل ورقم التسجيل لدى الأمم المتحدة ، بمجرد قيام الأمانة العامة للأمم المتحدة بتأكيد عملية التسجيل .
- ٣ - يجوز للطرفين المتعاقدين أن يتفقا على إجراء تعديلات على هذا الاتفاق متبعين ذات الإجراءات المنصوص عليها بالفقرة الأولى أعلاه .
- ٤ - أى نزاعات متعلقة بتفسير أو تنفيذ هذا الاتفاق يتم حلها ودياً بين الطرفين المتعاقدين من خلال المحادثات والمفاوضات .
- جور فى برلين بتاريخ ١٩ نوفمبر ٢٠١٩ فى نسختين أصليتين باللغات العربية والألمانية والإنجليزية وتكون للنصوص الثلاثة ذات الحجية ، وفى حالة الاختلاف فى تفسير النصين العربى والألمانى يعتد بالنص الإنجليزى .

عن حكومة

جمهورية ألمانيا الاتحادية

(التوقيع)

عن حكومة

جمهورية مصر العربية

(التوقيع)

